

فتح المعين بشرح قرة العين

قرض ونفقة غد للزوجة ولا بنفقة القريب مطلقا ولا يشترط رضا الدائن والمدين ومصح ضمان
الرقيق بإذن سيده وتصح منه كفالة بعين مضمونة كمغصوبة ومستعارة وببدن من يستحق حضوره
مجلس حكم بإذنه ويبرأ الكفيل بإحضار مكفول شخصا كان أو عينا إلى المكفول له وإن لم
يطالبه وبحضوره عن جهة